

العلاقة بين أصول الفقه وأصول النحو في ضوء رؤية الشاطبي من خلال كتابه المقاصد الشافية.

أشرف سليم ، باحث في سلك الدكتوراه في أصول النحو العربي

كلية الآداب و العلوم الإنسانية ، جامعة ابن طفيل ، القنيطرة ، المغرب

[achrafsalim84@gmail.com](mailto:achrafsalim84@gmail.com)

0021266836980

في هذه الدراسة تطرقت للعلاقة المتواشجة بين أصول النحو و أصول الفقه ودرجات التأثير والتأثر بينهما ، بالإضافة إلى لمحات وصفية تحليلية جاء بها عنهما الإمام أبو إسحاق الشاطبي في كتابه الجامع المانع المانع : المقاصد الشافية في شرح خلاصة الكافية ؛ و هو شرح مستفيض لألفية ابن مالك في النحو و الصرف و علوم اللغة العربية الأخرى .

و قد قسّمت الدراسة إلى أربعة محاور ؛ و هي :

تطرقت في المحور الأول إلى قراءة تحليلية في مستخلصات من ترجموا لأبي إسحاق الشاطبي.

- تطرقت في المحور الثاني إلى كرونولوجية مصطلح أصول النحو و مراحل تشكّله .

- المحور الثالث فقد تطرقت فيه إلى تناول الإمام الشاطبي لعلمي أصول النحو أصول الفقه.

- أما المحور الأخير فقد وضحت العلاقة التأثيرية التآثرية بينهما .

و تأتي الحاجة إلى هذه الدراسة من أجل وضع تصور شامل للعلوم الإسلامية كلها، و رصد أوجه الإئتلاف والاختلاف بينها ، و قياس العوامل المؤثرة في نشوئها وارتقائها و وصولها إلى الاستقلالية كعلم متفرد من العلوم عامة لا سيما

أَنَّ الْبَحْثَ قَدَّمَ رُؤْيَا عِلْمٍ كَبِيرٍ مِنْ أَعْلَامِ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ؛ هُوَ الْإِمَامُ: الْحَافِظُ الْمُتَّقِنُ النَّبْتُ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى اللَّخْمِيُّ الْغَرْنَاطِيُّ الشَّاطِبِيُّ إِمَامَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي وَقْتِهِ وَفَقِيهَهَا الْأُصُولِي الْجَامِعُ مَخْتَلَفِ الْعُلُومِ الْإِسْلَامِيَّةِ الَّتِي لَمْ يَصِلْنَا مِنْهَا إِلَّا النَّزْرُ الْقَلِيلُ؛ فَمَا حَقَّقَ مِنْ كُتُبِهِ لَا يَصِلُ إِلَى نِصْفِ رَصِيدِهِ التَّأَلِيفِيِّ فِي الْعُلُومِ الْإِسْلَامِيَّةِ كُلِّهَا .

كَلِمَاتٌ مَفَاتِيحُ: أَسْوَالُ النَّحْوِ ، أَسْوَالُ الْفِقْهِ ، السَّمَاعُ ، الْقِيَاسُ ، الْإِجْمَاعُ ، الْأَصْلُ ، الْفَرْعُ ، الْعِلَّةُ ، الْأَطْرَادُ ، الشَّدُوذُ ، أَبُو إِسْحَاقِ الشَّاطِبِيِّ .

The main focus of this study is the clear relationship between two sciences ( ossoul alfiqhe and ossoul annahw ) especially the view of ( abou ishak ashatibi ) to these sciences in his book ( almakassid ashafia fi charhi kolassa alkafia ) .

It is the intention of the researcher to attempt in this study to contribute to the linguistic literature by reviving the islamic heritage specially the western islamic heritage . for it is by no means lesser than the eastern heritage .

I wish that readers benefit greatly from this study and to be able to say their scientific opinions about it freely

قبل الدلوف إلى الموضوع مباشرة ، سيبسط الباحث الحديث عن جزئية هامة من ترجمة الإمام أبي إسحاق الشاطبي ، إذ لن يُعنى البحث ببسط ترجمته بشكل تقليدي ، وإنما سيثير الحديث عن إشكالات مهمة فيها .

### لمحات وصفية تحليلية عن ترجمة أبي إسحاق الشاطبي<sup>(1)</sup>:

رغم المكانة السامقة التي احتلها الأستاذ أبو إسحاق الشاطبي إلا أنني لم أصادف تراجم مسهبة في حياته و عطاءاته في العلوم الإسلامية ، خاصة من لدن علماء عصره ومصره؛ فهم كانوا بلا شك أقرب إلى التعريف به ، و بسطه للجيل الذي يعقبه، فباستثناء أبي عبد الله المجاري - تلميذ الشاطبي - و أحمد بابا التنبكتي و هما الترجمتان اللتان اعتمدهما كثير ممن ترجم للشاطبي سواء بعدهما ، أو حتى المترجمون المحدثون الذين تصدوا لترجمته خاصة ترجمة أبي الأجنان المشهورة ، لم أعتز في رحلة البحث عن حياته و مساره العلمي على أحد ممن عاصروه أو أحداه ترجموا له ، خاصة أن بعض العلماء المعروفين كانوا في وقته تُضرب لهم أكباد الإبل مثل : لسان الدين بن الخطيب المتوفى سنة 776 هـ في كتابه الإحاطة في أخبار غرناطة ، و برهان الدين إبراهيم بن علي ابن فرحون المتوفى سنة 799 هـ في كتابه الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، و أحمد بن أحمد المقرئ التلمساني المتوفى سنة 1040 هـ في كتابه نفح الطيب في غصن الأندلس الرطيب ، و أبو الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي المتوفى سنة 1089 هـ في كتابه شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، بل حتى العلامة عبد الرحمن بن خلدون المتوفى سنة 808 هـ

الذي يُعدُّ من علماء المسلمين البارزين الذين عاصروا وقته لم يُلتفت إليه صراحةً ، اللهم إيماءً وتلميحاً في كتابه شفاء السائل في تهذيب المسائل الذي جاء ردّاً على رسالة أبي إسحاق الشاطبي إلى القباب والرندي وهما من علماء خارج غرناطة حول علاقة الشيخ بالمريد (2).

كلُّ هؤلاء العلماء الذين ساوَّفوا أبا إسحاق الشاطبي ويُعدُّون من أبرز علماء الثقافة العربية الإسلامية لم يُدَوَّنوا شيئاً يُذكر في الكتب التي ذكرنا في حياة معاصريهم الشاطبي، ممَّا يُعيد إلى أذهاننا الفكرة القائلة: المعاصرة تمنع المناصرة ، خاصة أن لسان الدين بن الخطيب والمقري من علماء الأندلس المعروفين ، و أفردا في كتابيهما تراجم العديد من علماء الأندلس عدا الإمام أبي إسحاق الشاطبي ، ممَّا يطرح سؤالاً مهماً : ما أسباب هذا الإقصاء و خلفائه؟ خاصة لدى ابن الخطيب فسنتنا وفاتهما مُتقاربة كثيراً ، ممَّا يدلُّ أنَّهما يعرفان بعضيهما ، و لعلَّ هذه المسألة أثارها الدكتور عبد الحميد العلمي في كتابه منهج الدرس الدلالي عند الإمام الشاطبي ، إذ أعاد سبب خلافهما إلى اختلاف توجُّهيهما يقول: إن المصادر تُحدِّثنا عن أن الرجلين كان يعرف كلُّ منهما الآخر ، بل إنَّهما كانت تجمعهما بعض المجالس ... كما كانت تجمعهما انشغالات وأحدة حول مصير الإسلام والمسلمين بحاضرة غرناطة لكن الذي كانا يختلفان فيه هو التوجهات و الاختيارات التي حدَّدت مستقبل كلِّ منهما (3).

نتوصَّل إذاً إلى مُحصلة أولى تتمثَّل في أن أبا إسحاق الشاطبي لم تُفرد له ترجمة موسَّعة في بعض المصادر المهمَّة التي غنيت بذكر أخبار غرناطة موطنه و مكان نبوغه وتفنَّق عبقريته في العلوم الإسلامية ، ممَّا يجعلنا نبحث عن أسباب هذا الإقصاء - المقصود حسب رأي البحث - فلا باعث له سوى اختلاف التوجهات و الميول المنهجية والفكرية.

### أسباب عزلة الإمام الشاطبي و محنته:

لا شك أن الإمام الشاطبي قد عُرف بكثير من مواقفه الشجاعة في الذب عن الدين و دفع كثير من البلايا عن الأمة بفتاويه التي تصدَّت لكثير من مُستحدثات

الدِّين التي تُعدّ من الدّواخل الشّائبة عليه ، فهو على كلّ حالٍ كان يقومُ بدور العالم الربانيّ الذي يُحصن قلاع الأُمَّة لا سيما أنّ كثيراً من المظاهر السلبيّة فيها تناسلت و شَبَّ عليها الشبابُ وشابَّ عليها الشيوخُ في ذلك الوقت .

و قد جلبت له هذه المهمّة في تحصين الأُمَّة الكثير من المحن و البلايا منها عزله و تهيمشته و كثرة الإنكاره عليه ، بل و تفسيفه و نسبته إلى ملل أهل البدع و الأهواء ، وقد كان مبعث هذه الاتّهامات أقواله في كثير من الأفضيّة و الفتاوى التي عُرضت عليه فكان يُجيب عنها دون أن يخاف في ذلك لومة لائم ، إذ حين يجد الدليل و البيان من سنة النبي العدنان ينقاد إليه انقياداً دون وجل أو تردّد.

الكتب التي تناولها البحثُ أشارت بعضها إلى هذه البلايا التي تعرّض لها الإمام ، فمنها من صرّحت بذلك و نقلته عن الإمام نفسه سواءً بالكلام الذي باح به و هو يشعرُ بضيق الحال والصبر على الشدائد ، أو ما قاله عنه تلاميذه من بعده خاصّة تلميذه أبا عبد الله المجاريّ الذي لزم شيخه و نقل هذه المحنة ، وهناك كتب أخرى ممّن غنيت بترجمته لم تلتفت كثيراً إلى ما تعرّض له رغم أنّ هذا الأمر يستحقُّ دراسةً وحدها تُبين هذه الحقبة التاريخيّة التي ضيق فيها على كثير من الأئمّة و المصلحين جرياً على عادة كثير من الأبحاث التي درست مثل هذه المواضيع و فصلت و جلّت حقيقة ما تعرّض له كثير من الأئمّة المصلحين ، فالتاريخ الإسلامي على سبيل المثال يُسجل محنة الإمام أحمد بن حنبل المشهورة مع المأمون ، أو محنة ابن تيميّة و سجنه واستيلا به. ...

هذه البلوى ناتجةٌ بالأساس بعد الاستقراء و التتبع الذي قام به البحث عن فتاوى و آراءٍ كانت تُعرض على الإمام أبي إسحاق الشاطبيّ في مجموعة من الأفضيّة و النوازل فكان يحكمُ وفق الدليل الموثق في الكتاب و السنّة ، و أقوال الأئمّة و على رأسهم إمام دار الهجرة الإمام مالك أي إنّه كان يلتزم بمدرسة أهل الحديث و الأثر ، و بمعنى أدقّ فقد كان يتبع مدرسة النقل التي ترفض رفضاً باتاً الاحتجاج بالعقل أو الاستحداث على النص ، فلا اجتهد مع وجود النص ،

لكن مع استحضار البعد المقاصدي في الفتوى دون المس بجره الدليل النقلى .  
الأصل إذن هو فهم لم تم التضييق على هذا الإمام و فهم بواعث ذلك ؟

و لكي نفهم الفكر الشاطبي المشوب بالبعد المقاصدي الذي تميز به الإمام الشاطبي سنعرض في هذا الإطار بعض فتاويه التي جرت عليه كثيراً من النقم و بها حوط و عزل سواء من لدن كثير من شيوخه أو أقرانه و أيضاً ساسة الحكم في وقته :

أثر عن الإمام الشاطبي كثير من الفتاوى جمعها الدكتور محمد أبو الأجان في مقدمة تحقيقه الإفادات والإنشادات ، و أيضاً الدكتور محمد الريسوني في كتابه نظرية المقاصد، ففي مسائل العبادات سئل عن قراءة الحزب بالجمع ، و هي مشهورة إلى اليوم في كثير من مناطق العالم الإسلامي فأجاب بأن مالكا كره ذلك ، لأنه لم يكن من عمل الناس، وقال مالك : ( لن يأتي آخر هذه الأمة بأهدى مما كان عليه أولها ... أترى الناس اليوم أرغب في الخير ممن مضى ) .

و علق الشاطبي على ذلك بقوله : ( لو كان في ذلك خير لكان السلف أسبق إليه منا، وذلك يدل على أنه ليس داخلاً تحت معنى الحديث : ما اجتمع قوم ... الخ ) (4) .

و سئل أيضاً عن تعيين ختم القرآن ليلة معينة في رمضان و الدعاء بعده ، فأجاب بأن ذلك ليس مطلوباً شرعاً ... ) . (5) و مما طلب منه فتواه أيضاً التكبير يوم العيد على صوت واحد ، و هي متواترة إلى اليوم فاعتبرها بدعة غير مقبولة ألبتة ، ) . (6) و من فتاويه أيضاً قراءة سورة الكهف جماعة بعد عصر يوم الجمعة فأنكره و شدد على من يقوم به... (7) هذه فقط بعض الفتاوى التي تبين منهجه الواضح في الفتوى فهو كما يقول الدكتور أبو الأجان : لم يكن يساير هوى المستفتي بإفتائه بالأقوال الشاذة ، و كان يعارض من ضل عن سواء السبيل في زمانه من المفتين الذين يبحثون عن أقوال العلماء في المسألة التي يسألون عنها حتى يجدوا قولاً موافقاً للسائل ، و لو كان صاحبه شاذاً عن الجماعة) . (8)

ففي الفتوى الأولى التي ذكرنا جرت عليه أولى المحن فقد اعتبرها خصوصه كما يقول الدكتور أحمد الريسوني غير مبالاة بالدعاء و لا بمنافعه التي يجزها الداعي إلى الله ، بينما هو لم يلتزم فقط بالدعاء الجماعي ،<sup>(9)</sup> و من بين ما رُمي به أيضا التشيخ فقط لأنه لم يلتزم ذكر الخلفاء الراشدين في الخطبة على وجه الخصوص .<sup>(10)</sup>

زاد الأمر على حدة أكثر حين أنهم وفقا لهذه الفتاوى أنه يُعادي الأولياء و الصالحين لكن و رغم هذه الحملة الشعواء فإن الشاطبي لم ينتن عن موافقه بل شعر بحجمها و خطرهما فألف كتابه المشهور و العظيم الاعتصام الذي يُعد من أهم الكتب التي ألفت في البدع.

في هذا الكتاب عبر الشاطبي عن شجاعته في مُحاربة البدع ، و قد بين ذلك بوضوح حين ناقش شيوخه في كثير من الفتاوى التي لم يُوافقهم عليها ، ففي هذا الكتاب نجد مناقشة مطولة لأحد شيوخ عصره في فتوى أصدرها ضد إمام المسجد ترك الدعاء الجماعي في أدبار الصلوات ، زاعما أن ذلك ليس من عمل النبي صلى الله عليه و سلم أو الأئمة ... فتصدى له الشيخ المشار إليه ورد عليه رداً أمرع فيه على خلاف ما عليه الراسخون و بلغ من الرد على زعمه إلى أقصى غاية ما قدر عليه.

ما يلاحظ في كلام الإمام الشاطبي السالف أنه لم يُسم شيخه الذي أنكر عليه الرد على إمام المسجد المنكر لبدعة الدعاء ، و قد قدر الدكتور أحمد الريسوني أن هذا الشيخ هو شيخه أبو سعيد بن لب ، فكثير من شيوخه كما يبدو لنا كانوا ينطلقون من رأي مقاصدي عندهم تُخالف مقاصدية الشاطبي المعروفة ، و هي : كما تحدث للناس أفضية بقدر ما أحدثوا من الفجور ، فكذلك تحدث لهم مرغبات في الخير بقدر ما أحدثوا من الفجور .<sup>(11)</sup>

الحاصل أن الإمام الشاطبي كان واضحا في فتاويه فهو ينطلق من الدليل المستوحى من الكتاب و السنة ، و من أقوال الأئمة من السلف لا سيما الإمام مالك فقد كان مالكي المذهب ، هذا الالتزام بالدليل ، و الحرص عليه تجلى في

ثقافته النحوية التي غني بها البحث ، وهذا يظهر من خلال الأسانيد التي اعتمد عليها في مصنفات النحو.

### معاني مصطلح أصول النحو :

التأطر في مصطلح أصول النحو يُلاحظ أنه يحتمل معنيين :

المعنى الأول : أنه يدل على القواعد والأحكام التي يعتمد عليها النحو العربي ؛ فقد تبدت هذه الرؤية منذ بواكير النحو العربي في أسسه و تجلياته الأولى ؛ فهناك رواية مبنوثة تُوثق هذا المعنى ممثلة في الجوار الذي دار بين علي بن أبي طالب و تلميذه أبي الأسود الدؤلي ، مضمونها كان : دخلت على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب فرأيتُه مُطرقاً متفكراً ، فقلت : فيم تفكر يا أمير المؤمنين ؛ فقال : إني سمعتُ ببلدكم هذا لحناً ؛ فأردتُ أن أصنع كتاباً في أصول العربية ؛ فقلت : إن فعلتُ هذا أحييتنا ؛ وبقيتُ فينا هذه اللعة ، ثم أتيتُه بعد ثلاث ؛ فألقى إليّ صحيفةً فيها : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، الكلام كله : اسمٌ وفعلٌ وحرفٌ ، فالاسمُ ما أنبأ عن المُسمَّى ، والفعلُ ما أنبأ عن حركة المُسمَّى ، والحرفُ ما أنبأ عن معنى ليس باسمٍ أو بفعلٍ ، ثم قال لي : تتبعه و زد فيه ما وقع لك ، و اعلم يا أبا الأسود أن الأسماء ثلاثة : ظاهرٌ ومُضمرٌ ، و شيءٌ ليس بظاهرٍ و لا مُضمرٍ ، و إنما تتفاضلُ العلماءُ في معرفة ما ليس بظاهرٍ و لا مُضمرٍ. (12)

هاته الرواية المشهورة في مقدمات كتب النحو ، سواء أصحت نسبتها إلى أمير المؤمنين أم لا توضح بما لا يدع مجالاً للشك أن أصول النحو تعني هنا : القواعد والأحكام التي تنبني عليها العربية التي كان ينوي الإمام علي الحافظ عليها من البوار ؛ وما يعضد هذه النتيجة أن هناك علماء آخرين ساروا على هذا المعنى الأول الذي وسمننا به أصول النحو؛ فقد أثير عن أفرأه أنه لما اتصل بالمأمون أمره هذا الأخير أن يؤلف ما يجمع به أصول النحو و ما سُمع من العربية (13) كما استعمل هذا المعنى أيضاً في كتاب :الأصول لابن السراج ( ت 316 هـ ) ، فهو و إن كان يحمل عنوان ( الأصول في النحو ) وأشار فيه إلى باب العلة



(14) لكنه وُضِعَ لِقَوَاعِدِ النَّحْوِ وَأَحْكَامِهِ ، وَكَذَلِكَ قَوْلُ الْعَبْرِيِّ (ت 616 هـ) عَنْ كِتَابِ ( اللُّبَابُ فِي عِلَلِ الْبِنَاءِ وَالْإِعْرَابِ ) : " هَذَا مُخْتَصَرٌ أَدْرَكَ فِيهِ مِنْ أَصُولِ النَّحْوِ مَا تَمَسُّ الْحَاجَةُ إِلَيْهِ ، (15) وَهُوَ أَيْضًا فِي قَوَاعِدِ النَّحْوِ وَأَحْكَامِهِ " .

الْمَعْنَى الثَّانِي : هُوَ الَّذِي قَامَتْ عَلَيْهِ قَوَاعِدُ النَّحْوِ وَانْبَنَتْ عَلَيْهِ جِذْرُوهُ الْكَلِمَةُ وَمَسَائِلُهُ الْأَسَاسِيَّةُ وَأَحْكَامُهُ الْكُبْرَى بَلْ وَجَعَلْتَهُ عِلْمًا قَائِمًا بِذَاتِهِ يُسَمَّى بِ : عِلْمِ أَصُولِ النَّحْوِ ، وَهُوَ عِلْمٌ لَهُ مَوْضُوعُهُ الْخَاصُّ وَمَجَالَاتُهُ اسْتِغَالُهُ إِسْوَةٌ بِالْعُلُومِ الْأُخْرَى ؛ لِأَنَّهُ يَدْرُسُ أَدْلَةَ النَّحْوِ الْإِجْمَالِيَّةَ .

### مراحل تدوين علم أصول النحو

ارتهن علم أصول النحو في بداياته الأولى بمرحلتين اثنتين :

#### □ مرحلة التطبيق دون التصنيف والتأليف :

قضية الاحتجاج للقواعد ، و طرائق الاستدلال لها ، وكذا تعليلها وترجيحها ... أصيل أصالة علم النحو ؛ فقد أرسى كتاب سيبويه أولى لبنات تلك الأصول التي انطلق النحويون منها في استنباط القواعد النحوية واستشفافها ، وهي : السماع والقياس وما يتواشج معهما ، وعرض اللوشيجة بين السماع والقياس ، وبذلك رست مبادئ أصول النحو وأركانها في ثخوم واضحة هي : السماع والقياس بين ثنايا كتب النحو ، أما صاحب كتاب المقتضب فتأفبه قد أثار مجموعة من قضايا أصول النحو مثل السماع والقياس ، والكلام عن الطرود والشذوذ (16) ، وكذلك ما جاء في الأصول لابن السراج من الإشارة إلى العلل (17) ، وغير ذلك من التطبيقات التي كانت تتسرّب بإسار علمي تطبيقي دون التأليف أو التصنيف في أمهات كتب النحو قبل أن تدلّف هذه الحلقة في أصول النحو كونه علمًا قائمًا بذاته .

#### □ مرحلة التأليف في علم أصول النحو :

لَا مَرِيَّةَ فِي أَنَّ أَبَا الْفَتْحِ ابْنَ جَنِّيِّ (ت 392هـ) يُعَدُّ مِنَ الْأَسَاطِينِ الْأَوَائِلِ الَّذِينَ صَنَّفُوا فِي عِلْمِ أُصُولِ النَّحْوِ ، فِي كِتَابِهِ الْمَشْهُورِ :الْحَصَائِصُ ، فَقَدْ أُرِدَ فِيهِ أَبَوَابًا لِلْكَلامِ عَنِ الْعِلَلِ : أَكْلامِيَّةٌ هِيَ أَمْ فِقْهِيَّةٌ ، وانْتَهَى هَذَا الْعَالَمُ الرَّبَّانِيُّ إِلَى أَنَّهَا مُتَنَاصَّةٌ بَعْلَلِ الْمُتَكَلِّمِينَ ، وَ أَرخَى سُدُولَ كَلَامِهِ أَيْضًا عَنِ الْإِطْرَادِ وَالشُّدُوزِ ، بِالْإِضَافَةِ إِلَى الْقِيَّاسِ وَالِاسْتِحْسَانِ وَإِجْمَاعِ النَّحَاةِ .

يَنْبَدَى مِنْ جِلالِ مَا تَقَدَّمَ أَنَّ عِلْمَ أُصُولِ النَّحْوِ انْجَلَتْ أَمَارَاتُهُ عِنْدَ هَذَا الْعَالَمِ اللَّغْوِيِّ ، وَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ عِلْمًا مُنْسَجَمًا خَصَّهُ بِمُصَنَّفٍ مُتَمَيِّزٍ سَمَّاهُ : الْحَصَائِصُ ، وَ عَلامَةُ هَذَا قَوْلُهُ فِي الْكِتابِ نَفْسِهِ :

"و ذَلِكَ أَنَّا لَمْ نَجِدْ أَحَدًا مِنْ عُلَمَاءِ الْبَلَدَيْنِ تَعَرَّضَ لِعَمَلِ أُصُولِ النَّحْوِ عَلَى مَذْهَبِ أُصُولِ الْكَلَامِ وَالْفِقْهِ ، فَأَمَّا كِتَابُ أُصُولِ أَبِي بَكْرٍ (18) ، فَلَمْ يُلْمِمْ فِيهِ بِمَا نَحْنُ عَلَيْهِ إِلَّا حَرْفًا أَوْ حَرْفَيْنِ فِي أَوَّلِهِ " . (19)

رَغْمَ هَذِهِ الْجُهُودِ الَّتِي تَنْزَى مِنْ لَدُنِ أَبِي الْفَتْحِ ابْنَ جَنِّيِّ فِي التَّصْنِيفِ فِي عِلْمِ أُصُولِ النَّحْوِ لَكِنَّهُ لَمْ يَضَعْ حَدًّا جَامِعًا مانِعًا لِعِلْمِ أُصُولِ النَّحْوِ ، وَ لَعَلَّ السَّبَبَ يَوْؤُبُ إِلَى أَنَّ ابْنَ جَنِّيِّ لَمْ يُعِدَّ جُهْدَهُ اخْتِرَاعًا أَوْ اكْتِشافًا ، بَلْ عَدَّهُ دِرَاسَةً عَمَلِيَّةً لِلنَّحْوِ الْعَرَبِيِّ إِسْوَةً بِتَفْكِيرِ الْمُتَكَلِّمِينَ وَ الْفُقَهَاءِ ، فَاسْتَعَاذَ عَنْ بَيَانِ مَفْهُومِ أُصُولِ النَّحْوِ بِالِإِعْلَانِ عَنْ هَدَفِهِ الْأَسْمَى فِي أُصُولِ النَّحْوِ جِئِمًا قَالَ : " لَمْ نَرِ أَحَدًا تَعَرَّضَ لِعَمَلِ أُصُولِ النَّحْوِ عَلَى مَذْهَبِ أُصُولِ الْكَلَامِ وَالْفِقْهِ ، فَاعْلَلَّ مَفْهُومَ الْأُصُولِ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ وَالْفِقْهِ فِي عَصْرِهِ لَمْ يَكُنْ بِحَاجَةٍ إِلَى تَوْضِيحٍ أَوْ تَحْدِيدٍ " . (20)

بَعْدَ هَذِهِ الْمَرَحَلَةِ الْأُولَى الَّتِي تُعَدُّ أَوْلَى مُحَاوَلَاتِ التَّصْنِيفِ الْمُبَاشِرِ فِي عِلْمِ أُصُولِ النَّحْوِ ، جَاءَتْ مَرَحَلَةُ الْأَنْبَارِيِّ (ت 577هـ) ، فَقَدْ خَاصَّ التَّصْنِيفِ فِي أُصُولِ النَّحْوِ وَ حَدَّلَهُ تَعْرِيفًا يَتِمَّاهِي وَ تَعْرِيفَ الْفُقَهَاءِ ، لَا سِيَّما عُلَمَاءَ أُصُولِ الْفِقْهِ ، قَالَ : "أُصُولُ النَّحْوِ أدَلَّةُ النَّحْوِ الَّتِي تَقَرَّعَتْ مِنْهَا فِرْوَعُهُ وَ فِصُولُهُ ، كَمَا أَنَّ أُصُولَ الْفِقْهِ أدَلَّةُ الْفِقْهِ الَّتِي تَقَرَّعَتْ مِنْهَا جَمَلَتُهُ وَ تَفْصِيلُهُ " . (21)

لَكِنَّ مَرْحَلَةَ الإِمَامِ السُّيُوطِيِّ (ت 911 هـ) المَرَحَلَةُ الَّتِي اخْتَمَرَ فِيهَا التَّعْرِيفُ بِعِلْمِ أَصُولِ النَّحْوِ ، وَاسْتَنْوَتْ صَوْرَتُهُ عَلَى سُوْقِهَا ، فَقَدَ قَدَّمَ مُصَنَّفَهُ: الاِقتِرَاحُ تَعْرِيفًا جَامِعًا مَانِعًا هَادِيًا إِلَى عِلْمِ أَصُولِ النَّحْوِ ، فَلَا تَعُودُ أَهْمِيَّةُ هَذَا المُصَنَّفِ إِلَى مَا اخْتَوَاهُ وَ إِنَّمَا تَوُوبُ هَذِهِ الأَهْمِيَّةُ إِلَى كَوْنِهِ قَدِرَ عَلَى جَمْعِ الطَّرَائِقِ البَحْثِيَّةِ السَّالِفَةِ عَلَيْهِ ، وَ قُدْرَتِهِ عَلَى التَّوْلِيْفِ بَيْنَهَا ، وَ تَنْسِيْقِهَا وَ تَنْضِيدِهَا وَ تَصْيِيرِهَا عِلْمًا بَازِعَ المَعَالِمِ وَ المَبَادِي ، بَيْنَ المَظَاهِرِ وَالأَصُولِ. (22)

فَقَدَ عَرَفَ السُّيُوطِيُّ فِي الاِقتِرَاحِ عِلْمَ أَصُولِ النَّحْوِ : "عِلْمٌ يُحِثُّ فِيهِ عَنِ أدَلَّةِ النَّحْوِ الإِجْمَالِيَّةِ مِنْ حَيْثُ هِيَ أدَلَّتُهُ ، وَ كَيْفِيَّةُ الاسْتِدْلَالِ بِهَا ، وَ حَالِ المُسْتَدَلِّ ". (23)

### كَيْفَ قَدَّمَ الشَّاطِبِيُّ عِلْمَ أَصُولِ النَّحْوِ ؟

أومًا الإِمَامُ الشَّاطِبِيُّ إِلَى تَقْدِيمِ تَمْهِيدِيٍّ بِأَصُولِ النَّحْوِ فِي : المَقَاصِدِ الشَّافِيَّةِ ، وَ ذَلِكَ فِي سِيَاقِ حَدِيثِهِ عَنِ عِلْمِ النَّحْوِ بِشَكْلِ عَامٍّ ، إِذْ اعْتَبَرَ الكَلَامَ فِيهِ عَلَى ضَرْبَيْنِ ؛ فَقَالَ : عِلْمُ النَّحْوِ يَحْتَوِي عَلَى نَوْعَيْنِ مِنَ الكَلَامِ :

أحدهما : إِحْرَارُ اللَّفْظِ عِنْدَ التَّرْكِيبِ التَّخَاطِبِيِّ لِلإِفَادَةِ عَنِ التَّحْرِيفِ وَ الزَّبِغِ عَنِ مُعْتَادِ العَرَبِ فِي نَطْقِهَا وَ مَا وَقَعَ عَلَيْهِ كَلَامُهَا...

النَّوْعُ الثَّانِي : التَّنْبِيهُ عَلَى أَصُولِ تِلْكَ القَوَانِينِ وَ عِلَلِ تِلْكَ المَقَاصِدِ وَ الأَنْحَاءِ الَّتِي نَحَتِ العَرَبُ فِي كَلَامِهَا وَ تَصَرَّفُهَا ، مَأْخُودًا ذَلِكَ كُلَّهُ مِنْ اسْتِقْرَاءِ كَلَامِهَا . (24)

نُلاحِظُ أَنَّ أبَا إِسْحَاقَ أَلَمَّحَ فِي الضَّرْبِ الثَّانِي إِلَى أَصُولِ النَّحْوِ ، وَ الَّذِي يُسْتَنْسَفُ مِنْ كَلَامِهِ أَنَّ أَصُولَ النَّحْوِ هِيَ : الأَصُولُ الَّتِي بُنِيَتْ عَلَيْهَا قَوَاعِدُ النَّحْوِ وَ قَوَانِينُهُ .

بِالإِضَافَةِ إِلَى مَا سَلَفَ ذِكْرُهُ فِي كَلَامِ الشَّاطِبِيِّ ، هُنَاكَ إِيمَاءَةٌ هَامَّةٌ تَكْمُنُ فِي قَوْلِهِ : مَأْخُودٌ ذَلِكَ كُلَّهُ مِنْ اسْتِقْرَاءِ كَلَامِهَا . هَذِهِ الإِيمَاءَةُ هِيَ أَصُولُ النَّحْوِ وَ

القواعد الكلية التي استُلت عنها قواعد النحو ، وَ قَدْ أُخِذَتْ مِنْ جِلَالِ اسْتِقْرَاءِ كَلَامِ الْعَرَبِ نَفْسِهِ ، أَيَّ إِنَّ تِلْكَ الْأَصُولَ لَمَّا اسْتَقْرَى النَّحَاةُ الْأَوَائِلُ كَلَامَ الْعَرَبِ وَجَدُوا أَنَّ تِلْكَ الْأَصُولَ مَرَاغَةً فِي كَلَامِ الْعَرَبِ ، فَهَذِهِ الْأَصُولُ أُخِذَتْ مِنْ اسْتِقْرَاءِ كَلَامِ الْعَرَبِ وَ مُزَاوَلَتِهِ.

لِذَلِكَ فَمُعَارَضَةُ هَذِهِ الْأَصُولِ مُعَارَضَةٌ لِلْعَرَبِ ، فَهَذِهِ انْبَعَتْ عِلْمَ النَّحْوِ مِنْ أَجْلِ تَتَبُعِ الْعَرَبِ فِي كَلَامِهَا ، فَإِذَا عَارَضْنَا هَاتِهِ الْأَصُولَ نَكُونُ قَدْ عَارَضْنَا الْعَرَبَ الْعَارِبَةَ أَنْفُسَهُمْ ، وَ هَذَا مَا أَكْثَرَ الشَّاطِبِيَّ مِنَ التَّنْبِيهِ عَلَيْهِ ، وَ سَيَأْتِي أَنْرُهُ فِي تَضَاعِيفِ الْبَحْثِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

يُسْتَنْتَجُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي إِسْحَاقِ السَّالِفِ أَنَّ أَيَّ أَصْلٍ لَمْ يَبُوبَ إِلَى الْاسْتِقْرَاءِ الْكَامِلِ وَ التَّمَامِ لِكَلَامِ الْعَرَبِ ، فَهُوَ بَعِيدٌ كُلِّيًّا عَنْ عَدِهِ أَصْلًا يُمَكِّنُ الرَّجُوعَ إِلَيْهِ أَوْ الْاعْتِمَادَ عَلَيْهِ ، وَ مِنْ ثَمَّ لَا يُمَكِّنُ أَنْ تَقُومَ عَلَيْهِ قَائِمَةٌ فِي الْقَوَاعِدِ وَ بِنَاءِ الْأَحْكَامِ الْمَبْنِيَّةِ عَلَى الْقَوَاعِدِ النَّحْوِيَّةِ الْكُلِّيَّةِ أَوْ أُدْلِيَّتِهِ الْإِجْمَالِيَّةِ ، بِالْإِضَافَةِ إِلَى مَا سَلَفَ ذِكْرُهُ لَا يُقْبَلُ حَدِيثُ أَيَّ كَانَ فِي الْأَصُولِ النَّحْوِيَّةِ الَّتِي أُثْبِتَهَا أَهْلُ الْاسْتِقْرَاءِ مِنَ النَّحْوِيِّينَ إِلَّا إِذَا كَانَ دَاخِلًا ضِمْنَ أَهْلِ الْاسْتِقْرَاءِ الْكَامِلِ وَ التَّمَامِ لِكَلَامِ الْعَرَبِ ، وَ هَذَا مَا أَوْعَرَ إِلَيْهِ الشَّاطِبِيُّ فِي مَوَاطِنَ عَدِيدَةٍ فِي سِفْرِهِ الْمَاتِعِ الْمَقَاصِدِ الشَّافِيَّةِ ، وَ سَيَأْتِي بَيَانُ ذَلِكَ كُلِّهِ فِي أَمَاكِينِهِ وَ نِقَاطِهِ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى.

### الوشائج بين أصول النحو و أصول الفقه

يَتَّضِحُ مِنْ جِلَالِ التَّعْرِيفَيْنِ اللَّذَيْنِ أَعْطَاهُمَا الْأَنْبَارِيُّ وَ السُّيُوطِيُّ لِأَصُولِ النَّحْوِ وَ تَطَرُّقِهِمَا لِمَبَاحِثِهِ أَنَّ هُمَا حَمَلًا عَلَى أَصُولِ النَّحْوِ عَلَى أَصُولِ الْفِقْهِ حَمَلًا ، وَ هَذِهِ قَضِيَّةٌ مِنَ الْقَضَايَا الَّتِي أَثَارَهَا مَجْمُوعَةٌ مِنَ الْبَاحِثِينَ الْمُعَاصِرِينَ ، أَيَّ إِيَّتِهِمْ طَرَحُوا إِشْكَالًا قَضَوِيًّا : مَا الْعَلَاقَةُ بَيْنَ أَصُولِ النَّحْوِ وَ أَصُولِ الْفِقْهِ ؟ فَذَهَبَ تَبَعًا لِذَلِكَ مَجْمُوعَةٌ مِنَ الْمُعَاصِرِينَ إِلَى اعْتِبَارِ أَنَّ أَصُولَ النَّحْوِ مَحْمُولَةٌ عَلَى أَصُولِ الْفِقْهِ ، وَ مِنْ هَؤُلَاءِ : الْأَسْتَاذُ أَمِينُ الْخُولِي (25)، وَ الْأَسْتَاذُ سَعِيدُ الْأَفْغَانِي (26) ، وَ

الدُّكْتُورُ فَاضِلُ صَالِحِ السَّامِرَائِيِّ (27) والدُّكْتُورُ عَلِيُّ أَبُو المَكَارِمِ (28) و الدُّكْتُورُ مُحَمَّدُ حَسَنُ عَوَّادٍ (29) ، و الدُّكْتُورُ مُحَمَّدُ أَحْمَدُ نَحْلَةَ (30) ، و الدُّكْتُورُ مُحَمَّدُ سَالِمُ صَالِحٍ (31) .

و قَدْ كَانَ تَسْوِيعُ هَوْلَاءِ الأَسَاتِذَةِ البَاحِثِينَ لَمَّا ذَهَبُوا إِلَيْهِ تَصْرِيحَ النِّحَاةِ أَنْفُسِهِمُ الذِّينَ أَلْفُوا فِي أَصُولِ النُّحُو كَوْنُهُمْ وَضَعُوهُ عَلَى شَاكِلَةِ أَصُولِ الفِئَةِ ، فَهَذَا ابْنُ جِنِيِّ يَقُولُ عَنْ سَبَبِ تَأْلِيفِهِ الحِصَائِصَ : "و ذَلِكَ أَنَّا لَمْ نَرَ أَحَدًا مِنْ عُلَمَاءِ البُلْدَيْنِ تَعَرَّضَ لَعَمَلِ أَصُولِ النُّحُو عَلَى مَذْهَبِ أَصُولِ الكَلَامِ وَ الفِئَةِ". (32) وَ أَيْضًا الأَنْبَارِيُّ الذِّي عَرَّفَ أَصُولَ النُّحُو عَلَى الشَّاكِلَةِ نَفْسِهَا الَّتِي عَرَّفَتْ بِهَا أَصُولَ الفِئَةِ ، إِذْ يَقُولُ : " وَ أَلْحَقْنَا بِالعُلُومِ الثَّمَانِيَةِ عِلْمَيْنِ وَضَعْنَاهُمَا : عِلْمَ الجَدَلِ فِي النُّحُو ، وَ عِلْمَ أَصُولِ النُّحُو ، فَبِعَرَفِ بِهِ القِيَّاسُ وَ تَرَكِيْبُهُ وَأَقْسَامُهُ : مِنْ قِيَّاسِ عِلْمٍ وَ قِيَّاسِ شَيْءٍ ، وَ قِيَّاسِ الطَّرْدِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ ، عَلَى حَدِّ أَصُولِ الفِئَةِ ، فَإِنَّ بَيْنَهُمَا مِنَ المُنَاسِبَةِ مَا لَا يَخْفَى ، لِأَنَّ النُّحُو مَعْقُولٌ مِنْ مَنقُولٍ ، كَمَا أَنَّ الفِئَةَ مَعْقُولٌ مِنْ مَنقُولٍ ، وَ يَعْلَمُ حَقِيقَةَ هَذَا أَرْبَابُ المَعْرِفَةِ بِهِمَا ". (33)

وَ قَدْ عَضَّدَ السُّيُوطِيُّ فِي الاقْتِرَاحِ هَذَا المَوْقِفَ إِذْ قَالَ : "وَ رَتَّبْتُهُ عَلَى نَحْوِ أَصُولِ الفِئَةِ فِي الأَبْوَابِ وَ الفُصُولِ وَ التَّرَاجِمِ" (34) ، وَلِهَذَا تَشَابَهَتْ أَبْوَابُ أَصُولِ النُّحُو وَ فُصُولُهُ وَ تَرَاجِمُهُ مَعَ أَضْرَابِهَا فِي أَصُولِ الفِئَةِ ، فَكَانَ فِي أَصُولِ النُّحُو : بَابُ القِيَّاسِ ، وَ الاِسْتِصْحَابِ ، وَ الاِسْتِحْسَانِ ، وَ الإِجْمَاعِ وَ غَيْرِهَا مِمَّا يُؤَكِّدُ حَمْلَ أَصُولِ النُّحُو عَلَى أَصُولِ الفِئَةِ .

إِنْتَقَدَ تَبَعًا لِمَا سَلَفَ بَعْضُ المَعَاصِرِينَ حَمْلَ أَصُولِ عِلْمٍ عَلَى أَصُولِ عِلْمٍ آخَرَ ، فَكُلِّ عِلْمٍ أُسَاسِيَّاتُهُ وَ مُنْطَلِقَاتُهُ وَ مَجَالَاتُهُ وَ طَرَائِقُ اسْتِعَالِهِ ، إِذْ يَذْهَبُ بَعْضُ هَوْلَاءِ البَاحِثِينَ إِلَى أَنَّ أُولِي النِّصْنِيفِ فِي أَصُولِ النُّحُو كَانَ يُلْزَمُهُمْ أَنْ يُؤَلُّوا إِلَى كُتُبِ النِّحَاةِ الأُولَى فَيَسْتَخْرِجُوا مِنْهَا الأَصُولَ الَّتِي بَنَى النِّحَاةُ الأَوَائِلَ عَلَيْهَا ، عِوَضًا مِنَ الحَمْلِ عَلَى أَصُولِ عِلْمٍ آخَرَ .

هَذَا الإِتِّجَاهُ نَجِدُ لَهُ عَضُدًا عِنْدَ الشَّاطِبِيِّ فِي المَقَاصِدِ الشَّافِيَّةِ ، وَ هُوَ أَنَّهُ يُلْزَمُ أَنْ نَسْتَقِيَ الأَصُولَ مِنْ مُدَوَّنَاتِ النِّحَاةِ الأُولَى ، فَقَدْ أَرَادَ الشَّاطِبِيُّ أَنْ يَصُدِّعَ فِي

المتأخرين من النحاة الذين يقومون بالقياس دون أن يتيقظوا إلى أن القياس عند النحاة الأوائل له ضوابطه ، يقول رحمه الله : " المعتمد في القياس عند واضعيه الأوائل ... " (35) ، ثم أخذ يجلي ضوابطه بصرف النظر عن صحة ما ذهب إليه بعض الباحثين إلى أن أصول النحو حملت حملاً مطلقاً على أصول الفقه .

إضافة إلى ما سلف نجد أن أبا إسحاق يعتب على ابن مالك وغيره من المتأخرين كونهم في وضعهم لبنات التقييد النحوي اعتمدوا أصولاً لا يعتمد عليها النحاة الأوائل ، فقال : " كثيراً ما تجد ابن مالك وغيره من المتأخرين يعتمدون على أشياء لا يعتمد على مثلها المتقدمون الذين لأبسوا العرب ، و عرفوا مقاصدهم اتكالا على قياس مجرد أو على أصول الفائدة أو غير ذلك " . (36)

و كذلك ينبه الشاطبي و هو يترر القاعدة الأصولية الكلية "الحمل على الظاهر أولى وإن أمكن أن يكون المراد غيره ، على أنها من قواعد سيوييه" . (37)

فالمعتمد عند الشاطبي كما تقدم هو الاعتماد على الأصول عند النحاة المتقدمين لأنهم واضعو العلم و مؤسسوه .

لقد تجلّى انطلاقاً مما سبق أن الشاطبي كان مدرّكاً المنهج الذي ينبغي أن يكون عليه علم أصول النحو .

رغم هذه المقدمات التقييدية في علم أصول النحو عند الشاطبي إلا أننا ألقيناه في بعض الأحيان يعتمد على بعض القواعد الأصولية عند علماء أصول الفقه باعتبارها قواعد أصولية في أصول النحو ، و ذلك كاعتماده على قاعدة : إذا دخل الدليل الاحتمال سقط به الاستدلال ، فقال: المحتمل لا تقوم به حجة . (38)

و من ذلك أيضاً حديثه عن ضوابط الاستدلال بالاستصحاب ، فأتار منها : ألا يكون هناك دليل يجوز الخروج عن الأصل (39) ، وكذلك أن يقوى هذا الدليل

على الخروج عن هذا الأصل ، لتمكّن الأصل في بابه (40) ، وهذا ما ذهب إليه علماء أصول الفقه في فيهم.

و كذلك قول الشاطبي عن ابن مالك أنه يمتنع عليه تقييد غيره عند جمهور علماء الأصول ، لأنه بلغ درجة الاجتهاد (41) ، وهذا موضوع من المواضيع المتأثرة في أصول الفقه في مبحثي الاجتهاد والتقليد ، فهل يمكن أن نجد هذا قياساً لأصول النحو على أصول الفقه ؟ لذا يتبدى لنا ممّا سلف اتباع الشاطبي في هذه المسألة لسالفه من العلماء الذين قالوا بمقالة ما بين أصول الفقه والنحو من اتصال.

علات ما سلف يمكن أن تؤوب إلى أمرين :

الأول : الطابع العملي لعلم أصول الفقه بالنسبة إلى العلوم الشرعية ، فهذا العلم لم يكن أبداً خاصاً فقط بالفقه لضبط عملية الاستدلال والاستنباط ، و لكن كان كذلك في سنى العلوم الشرعية ، مثل : علم الكلام ، و علم الحديث ، و علم التفسير و غيرها .

و قد ألمح إلى ذلك ابن الطيب الفاسي و هو يتحدث عن قاعدة : إذا دخل الدليل الاحتمال سقط به الاستدلال ، فقال عنها إنها : " أصل اتفق عليه أهل الفنون تبعاً لأصول الفقه الذي هو مناط الشرائع فضلاً عن الصنائع " . (42)

بل اتجه أحد الباحثين في علم أصول الفقه إلى أكثر من هذا فقال : إن علماء علم الاجتماع يمكنهم أن يعرفوا من أصول الفقه في طرائق تفكيرهم ، و ما ذاك إلا لأن أصول الفقه في كثير من قواعده أصول تفكيرية عامة (43) ، و مثل هذه القواعد لا تتباين من علم إلى آخر ، لا سيما العلوم الشرعية التي تلف بها خصائص و غايات و مقاصد مشتركة .

الأمر الثاني : هو التماهي الحقيقي بين العلمين ، و قد أفاض عن ذلك المصنفون في أصول النحو بقولهم : " النحو معقول من منقول ، كما أن الفقه

معقول من منقول ، و يعلم حقيقة هذا أرباب المعرفة بهما " (44) . هذا بالإضافة إلى أن هناك بعض المسائل مبحوثة في العلمين ، فهي مسائل مشتركة بينهما ، كمسألة حجية الإجماع النحوي ، فإن كلاً من علماء أصول الفقه و النحاة يتناولون بالدراسة إجماع النحاة من حيث الحجية ، و غير ذلك من المسائل المشتركة بينهما .

لكن سننظّل هناك فروقاً نوجيها طبيعته العلمين ، و لا بدّ من عدم التباين بينهما فيما ينفرد به كل علم عن الآخر ، و هذا ما يستلزم الدراية بسمات العلمين ، و قد كان الشاطبي من هؤلاء العارفين بالعلمين الواقفين على حقيقتيهما ، فكان له في كلّ واحدٍ منهما مدونة خاصة .

انتهاءً يُمكن القول إنّ علم أصول النحو علم متح مجموعة من آلياته و طرائق تفكيره و مصطلحاته من أصول الفقه ؛ و هذه حقيقة لا يُمكن البتة التجافي عنها ؛ لأنّ أصول الفقه مُنطلق أغلب العلوم الإسلامية ، و قد أحسن ابن الطيب الفاسي حين عدّه " مناط الشرائع " ؛ فأغلب الأبحاث كما استطردها أنفاً ذهبّت إلى اعتبار أصول النحو مُتأثرة إلى حدّ كبير بأصول الفقه ، في جميع طرائق المنهج و العمل و التأليف ، و قد عضد هذه الحقيقة أبو إسحاق الشاطبي في كثير من تحقيقاته و تنظيراته التي بسطناها في البحث .

ميزة الشاطبي في هذا الموضوع أنه تبحر في العلمين معا ، و أسهب في التأليف فيهما ، بل كتاباه فيهما من أنفس الكتب و أكثرها ذيوعا و إفادة و مرجعية بين الكتب الإسلامية جميعها ، قديمها و حديثها .

## الهوامش والإحالات :

(1) ترجم للإمام الشاطبي كثيراً من أهل العلم في كتبهم ومن هذه الكتب: أحمد بابا التنبكتي: نيل الابتهاج (48)، ومحمد مخلوف: شجرة النور الزكية (332)، وإسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي: إيضاح المكنون (2/127)، والزركلي: الأعلام (1/75)، كحالة: معجم المؤلفين (1/77)، ابن القاضي المكناسي: درة الحجال في أسماء الرجال (1/182)، والكتاني: فهرس الفهارس (1/191)، وأبو عبد الله محمد بن محمد بن علي بن عبد الواحد المجاري الأندلسي: برنامج



- المجاري (1/116) ، وهناك دراسات موسعة عن هذا الإمام. ذكرها الشيخ مشهور بن حسن في تحقيقه لكتاب الموافقات (6/7، 8) حاشيته، و دارسة الدكتور أبو الأجنان لكتاب الإفادات و الإنشادات، (من 11 إلى 53).
- (2) راجع المعيار (117 / 11)، (12 / 294) بتصرف .
- (3) منهج درس الدلالي عند الإمام الشاطبي ص 34. بتصرف .
- (4) الإفادات و الإنشادات ص 47.
- (5) المرجع نفسه.
- (6) المرجع نفسه .
- (7) المرجع نفسه.
- (8) الإفادات و الإنشادات ص 52.
- (9) نظرية المقاصد الشرعية ص 121 بتصرف .
- (10) المرجع نفسه بتصرف .
- (11) نظرية المقاصد الشرعية ص 122 .
- (12) راجع : إنباه الرواة على أنباه النحاة للقفطي ( 1 / 39 ) ، و الأشباه و النظائر في النحو للسيوطي ( 1 / 12 ) .
- (13) راجع : تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ( 16 / 25 ) .
- (14) راجع : الأصول لابن السراج ( 1 / 35 ) بتصرف .
- (15) اللباب في علل البناء و الإعراب ( 1 / 43 ) .
- (16) راجع مقدمة تحقيق كتاب المقتضب لمحمد عبد الخالق عضيمة ( 1 / 113 ، 114 ، 119 ) بتصرف .
- (17) الأصول في النحو ( 1 / 35 ) بتصرف .
- (18) يقصد ابن السراج .
- (19) الخصائص ( 1 / 2 ) .
- (20) نظرية الأصل و الفرع في النحو العربي د حسين خميس الملمخ ص 135 .
- (21) لمع الأدلة ص 80 .
- (22) أصول التفكير النحوي د علي أبو المكارم ص 18 بتصرف .
- (23) الاقتراح في علم أصول النحو للسيوطي ص 72.
- (24) المقاصد الشافية ( 1 / 19 ، 20 ) .
- (25) مناهج تجديد في النحو و البلاغة و التفسير و الأدب ، أمين الخولي 61.
- (26) في أصول النحو ، سعيد الأفغاني ص 100 و 107.
- (27) ابن جني النحوي ، د فاضل صالح السامرائي ص 143 .
- (28) تقويم التفكير النحوي د علي أبو المكارم ص 248.
- (29) راجع مقدمة تحقيقه الكوكب الذي فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية للإسنوي ص 48 و 80.
- (30) أصول النحو العربي ، د محمود أحمد نحلة ص 17
- (31) أصول النحو ، دراسة في فكر الأنباري د محمد سالم صالح ص 100 .
- (32) الخصائص ( 1 / 2 ) .
- (33) نزهة الألباء في طبقات الأدباء للأنباري ص 46 .

- (34) الاقتراح ص 68 .  
(35) المقاصد الشافية ص ( 4 / 180 ) .  
(36) المقاصد الشافية ص ( 5 / 20 ) .  
(37) المقاصد الشافية ص ( 9 / 23 ) .  
(38) المقاصد الشافية ص ( 3 / 247 ) .  
(39) المقاصد الشافية ص ( 3 / 680 ) .  
(40) المقاصد الشافية ص ( 3 / 602 ) .  
(41) المقاصد الشافية ص ( 2 / 171 ) بتصرف .  
(42) فيض نشر الانشراح من روض طي الاقتراح لابن الطيب الفاسي ( 1 / 640 ) .  
(43) علم أصول الفقه و علاقته بالفلسفة الإسلامية د علي جمعة ص 51 . بتصرف  
(44) راجع نزهة الألباء ص 76 و الأشباه و النظائر في النحو ( 1 / 9 ) ، و الاقتراح ص 69 .

### المصادر و المراجع :

- إنباه الرواة، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار الفكر العربي - القاهرة، ومؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1406 هـ - 1982م.
- القفطي ، (علي بن يوسف بن إبراهيم الشيباني القفطي، أبو الحسن، جمال الدين الوزير ت646هـ).
- الأشباه والنظائر في النحو، تحقيق د. عبد الإله نبهان وآخرين، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، دمشق، 1407هـ، 1987م
- السيوطي ، (عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي ت911هـ).
- تاريخ مدينة السلام و أخبار محدثيها و ذكر قطانها العلماء من غير أهلها و وارديها تحقيق عواد معروف دار الغرب الإسلامي الطبعة الأولى 2001 .
- البغدادي ،( أحمد بن علي بن ثابت المتوفى: 463هـ) .
- الأصول في النحو، تحقيق عبد الحسين الفتلي، الناشر: مؤسسة الرسالة، لبنان - بيروت ، الطبعة الثالثة 1988.
- ابن السراج ، (أبو بكر محمد بن السري بن سهل النحوي المعروف بابن السراج ت 316هـ).
- الديباج المذهب في معرفة علماء أعيان المذهب تحقيق : محمد الأحمدى أبو النور دار التراث للنشر و التوزيع
- ابن فرحون ( إبراهيم بن علي بن محمد ت 700 هـ ) .

- منهج الدرس الدلالي عند الإمام الشاطبي (ت 790 هـ) ، طبع بأمر من ملك المغرب محمد السادس ، وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية المغرب ، المملكة المغربية ، ط 1 سنة 2001 .  
(عبد الحميد العلمي)
- الإفادات والإنشادات، تحقيق محمد أبو الأجنان، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى 1983.
- الموافقات: المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر: دار ابن عفان، الطبعة الأولى 1417هـ/ 1997م
- المقاصد الشافية شرح الخلاصة الكافية، تحقيق عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، ومجموعة معه، مركز إحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى، ط1، 1428هـ.
- فتاوى الإمام الشاطبي ، حققها و قدم لها محمد أبو الإجنان حقوق الطبع محفوظة للمحقق ، الطبعة الثانية 1985 .
- الشاطبي ، (إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي المتوفى: 790هـ).  
- نظرية المقاصد عند الشاطبي، الدار العالمية للكتاب الإسلامي، الطبعة: الثانية 1412 هـ - 1992م.  
(الريسوني ، أحمد).
- اللباب في علل البناء والإعراب، عبد الإله النبهان، الناشر: دار الفكر - دمشق، الطبعة: الأولى، 1416هـ- 1995م.
- العيكري ، (عبد الله بن الحسين بن عبد الله العيكري البغدادي، أبو البقاء، محب الدين ت616هـ).
- المقتضب، تحقيق: محمد عبد الخالق عزيمة، عالم الكتب. - بيروت عن طبعة المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية بالقاهرة.
- المبرد (محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الثمالي الأزدي، أبو العباس ت285هـ).  
- تقويم الفكر النحوي، دار الثقافة، بيروت- لبنان، دت  
- أصول التفكير النحوي، دار غريب ط1، 2006م.  
(أبو المكارم على محمد).
- مناهج تجديد في النحو و البلاغة و التفسير و الأدب ، مكتبة دار الفكر ، القاهرة 2017 .  
(الخولي أمين).

- في أصول النحو ، الناشر المكتب الإسلامي ، بيروت 1987 .  
(الأفغاني ، سعيد).
- ابن جني النحوي ، طبع بمطابع دار النذير ، و ساعدت جامعة بغداد على  
طبعه ، 1967 .  
(لسامرائي ، فاضل صالح).
- أصول النحو العربي ، الناشر دار العلوم العربية ، بيروت .  
(نحلة ، محمود أحمد).
- أصول النحو ، دراسة في فكر الأنباري ، الناشر : دار السلام للطباعة و النشر  
و التوزيع و الترجمة .  
(صالح ، محمد سالم).
- الخصائص بتحقيق الأستاذ محمد علي النجار دار الكتب المصرية بالقاهرة  
1952 ط 1 م.
- ابن جني ، أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي ت392هـ.  
-الإعراب في جدل الإعراب. تحقيق الأستاذ/ سعيد الأفغاني . مطبعة الجامعة  
السورية (1377هـ - 1957م) ط 1.
- الإنصاف في مسائل الخلاف، تحقيق الشيخ/ محمد محيي الدين - المكتبة  
العصرية . بيروت (1407هـ - 1987م) ط 1
- لمع الأدلة- تحقيق أ./ سعيد الأفغاني (1377هـ - 1957م) - مطبعة الجامعة  
السورية ط 1.
- نزهة الألباء في طبقات الأدباء، تحقيق إبراهيم السامرائي مكتبة المنار، الزرقاء  
- الأردن الطبعة الثالثة، 1405 هـ - 1985 م.
- الأنباري ، (عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الأنصاري، أبو البركات، كمال  
الدين الأنباري ت 577هـ).
- فيض نشر الانشراح من روض طي الاقتراح ، تحقيق و شرح الأستاذ الدكتور  
محمود يوسف فجال ، طبع دار البحوث للدراسات الإسلامية و إحياء التراث  
دبي ، سلسلة الدراسات العربية . ط 2 ، 2002
- الفاسي ، (أبو عبد الله محمد بن الطيب ، ت 1170 هـ).